جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

م/٩/١/٧-٧٢٥

كتاب دوري رقم (٧) لسنة ٢٠٢١

الحاقاً للكتاب الدوري رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ بشأن قرار مجلس الوزراء بجلسته رقم (١١٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٤ " بتولي جميع السادة الوزراء والمحافظين اتخاذ ما يلزم نحو تخفيض قيمة المبالغ المقررة للتصالح وتقنين الاوضاع في مخالفات البناء بنسبة ٢٥% في حالة سداد كامل هذه المبالغ" ، وبالإشارة الى منشور عام وزارة المالية رقم ٢٩ لسنة ٢٠٢٠ .

وكذا التوجيهات الرئاسية "بأن يكون سعر المتر للتصالح في القرى والعزب والكفور والنجوع ٥٠ جنيه للمتر المسطح " .

وما ترتب عليه من وجود مستحقات للذين تقدموا بالسداد قبل تخفيض السعر وكذا استحقاق البعض لقيمة ٢٥% المخفضة عن السداد الفورى لكامل المبالغ .

فان وزارة المالية توجه باتخاذ اللازم نحو آلية رد تلك المبالغ المستحقة كما يلى :

١. مخاطبة قطاع التمويل بوزارة المالية بطلبات رد المبالغ المستحقة المشار اليها من دواوين عموم المحافظات بكتاب موقع ممن له حق التوقيع الأول والثاني وممهور بخاتم شعار الجمهورية مرفقاً بها المستندات الدالة على سابقة اضافة المبالغ المطلوب ردها بحسابات المخالفات .
٢. قيام قطاع التمويل بإتاحة المبالغ المشار اليها خصما من حسابات التصالح في مخالفات البناء أو جدية التصالح في مخالفات البناء واضافتها الى الوحدة الحسابية الفرعية داخل المنظومة البنكية حسب المبلغ المطلوب رده .
٣. تقع مسئولية رد المبالغ المشار اليها على عاتق الجهة طالبة الرد .

وعلى كافة السادة المسئولين الماليين بالجهات المخاطبة بالقانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاته بشأن التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها مراعاة الالتزام بما سبق ، وعلى السادة مديري المديريات المالية والمراقبين الماليين ومديري الحسابات ووكلائهم مراقبة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
قطاع التمويل

محاسب / عماد عبدالحميد

رئيس
قطاع الحسابات والمديريات المالية

محاسب / طارق بسيوني محمد

تحريراً في : /٣/٢٠٢١.

محمد. ع لجنة فنية/حسابات ومديريات/٢٢-٣-٢٠٢١ .